172497 - حكم رؤية المخطوبة أكثر من مرة والجلوس معها

السؤال

تقدمت لخطبة إحدى النساء ، إلا أنها أثناء الرؤية كانت خجولة جداً ، لدرجة أني لم أر شكلها من شدة الكسوف والخجل . والسؤال 1. هل لي أن أستأذن أهل العروسة أن أرى العروسة ، وأجلس للكلام معها قبل تمام الاتفاق والخطبة . 2. هل يجوز صلاة الاستخارة لأكثر من عروس ، بمعنى أني رأيت فتاتين للزواج ، وأنا مستريح لكليهما ، ولكني أحتاج للاستخارة لاختيار الأفضل لي منهما . 3. كيفية اختيار الزوجة ، من ناحية الجمال، والنسب ، والدين . وشكرا

الإجابة المفصلة

أولاً :

يجوز للخاطب أن ينظر للمخطوبة ، ويجلس معها ، ويحادثها ، ولو تكرر ذلك أكثر من مرة ، ما دام متردداً ويهدف للوصول إلى قناعة تامة ، وقَبول كلٍّ منهما بالآخر ، شريطة أن يكون ذلك دون خلوة ، وفي حدود الكلام المباح والمعتاد .

فإذا جزم بالخطبة أو عدمها ، رجع الحكم إلى الأصل وهو تحريم النظر إليها ، لأن سبب الإباحة قد زال .

ويدل على هذا قوله عليه الصلاة والسلام : (إِذَا خَطَبَ أَحَدُكُمْ الْمَرْأَةَ ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى مَا يَدْعُوهُ إِلَى نِكَاحِهَا ، فَلْيَفْعَلْ). رواه أبو داود (2082) وحسنه الحافظ ابن حجر في "فتح الباري" (9/181) .

قال الشيخ ابن عثيمين : " يجوز أن يكرر النظر إليها ... فإذا كان في أول مرة ما وجد ما يدعوه إلى نكاحها ، فلينظر مرة ثانية ، وثالثة ". انتهى ، " الشرح الممتع " (12/21).

وقال الشيخ ابن باز : " يجوز للرجل إذا أراد خطبة المرأة أن يتحدث معها ، وأن ينظر إليها من دون خلوة ... ، فإذا كان الكلام معها فيما يتعلق بالزواج والمسكن وسيرتها ، حتى تعلم هل تعرف كذا ، فلا بأس بذلك إذا كان يريد خطبتها " انتهى . "مجموع الفتاوى" (20/429)

وفي "الموسوعة الفقهية" (22/17) : " يَجُوزُ تَكْرَارُ النَّظَرِ إِنِ احْتَاجَ إِلَيْهِ لِيَتَبَيَّنَ هيئتها ، فَلاَ يَنْدَمُ بَعْدَ النِّكَاحِ ، إِذْ لاَ يَحْصُل الْغَرَضُ غَالِبًا بِأَوَّل نَظْرَةٍ ".

وينظر جواب السؤال (13791) .

ثانياً :

الأصل في صلاة الاستخارة أنها تكون في أمر واحد يفعله الإنسان أو يتركه.

ولذلك فعليك أن تعزم أمرك على اختيار إحداهما ، ثم تصلي صلاة الاستخارة بناء على هذا الاختيار ، وتمضي في الأمر ، فإن لم يتيسر تصلي صلاة أخرى للفتاة الثانية ، وهكذا .

وإن صليت لكل فتاة صلاة مستقلة ، فلا حرج . وينظر جواب السؤال (130169)

ثالثاً :

قد بينت السنة النبوية صفات المرأة التي ينبغي للرجل أن يحرص عليها ، ويتلخص ذلك في أن تكون : بكراً ، ذات دين ، وحسب ، وجمال ، ومال ؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم : (تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَلِجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا ، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ) رواه البخاري (4802) ومسلم (1466).

فإذا اجتمع في المرأة جميع هذه الخصال ، فهو خير وكمال ، وإلا فيقدم الأهم والأولى ، وأهم ذلك أن تكون ذات دين وصلاح ، كما قال صلى الله عليه وسلم : (الدُّنْيَا مَتَاعٌ ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا : الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ) رواه مسلم (1467).

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ ؟.

قَالَ : (الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ ، وَلَا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ) رواه النسائي (7373) . وحسنه الألباني في "السلسلة الصحيحة" (1838)

وينظر جواب السؤال (72255) ، (125907) ، (96584).

والله أعلم .